



SAUDI LAW CONFERENCE  
المؤتمر السعودي للقانون

تحت شعار: تعزيز بيئة أعمال مستدامة وشاملة

## المنازعات الزكوية والضريبية Zakat & Tax Disputes

منصور بن محمد الجدعاني | Mansour M. Aljadani

رقم الشريحة	عنوان الشريحة
3	ماهية المنازعات الزكوية والضريبية
4	الإثبات في المنازعات الزكوية والضريبية
5	أنواع المنازعات الزكوية والضريبية
6	أنظمة الزكاة والضريبة في المملكة
10 - 7	نظام جباية الزكاة ولوائحه التنفيذية
17 - 11	نظام ضريبة الدخل ولوائحه التنفيذية
19 - 18	اتفاقية ونظام الضريبة الانتقائية ولوائحه التنفيذية
21 - 20	اتفاقية ونظام ضريبة القيمة المضافة ولوائحه التنفيذية
22	الاختصاص القضائي في المنازعات الضريبية
23	المدد النظامية الخاصة بالاعتراضات الزكوية والضريبية



# ماهية المنازعات الزكوية والضريبية

يقصد بالمنازعات الزكوية والضريبية الخلافات الناشئة عن تطبيق أحكام أنظمة الزكاة والضريبة ولوائحها، والقرارات والتعليمات الصادرة بناءً عليها، وغالبية هذه المنازعات تُعد من ضمن المنازعات الإدارية، فهي تنشأ عن خصومة بين طرفين غير متكافئين وهما الإدارة بوصفها سلطة عامة والفرد سواء كان طبيعي أو اعتباري، وعادةً ما نجد أن الإدارة في معظم المنازعات الإدارية تكتسب مركز المدعى عليه نظراً لما تتمتع به من مظاهر وامتيازات السلطة العامة التي تجعلها في غير حاجة إلى الرجوع للقضاء لتنفيذ أعمالها القانونية والمادية في مواجهة الغير بما تملكه من سلطة التنفيذ المباشر الأمر الذي يجعل الفرد وهو الطرف الآخر في المنازعة الإدارية في مركز المدعى والذي يكون خالياً من أي امتيازات أو أدلة، وهنا تنشأ مشكلة عدم تحقيق التوازن بين أطراف المنازعة الإدارية، لذلك تعتبر هذه المنازعات من أكثر المنازعات أهمية لكونها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالمشروعية.



# الإثبات في المنازعات الزكوية والضريبية


يعد الإثبات في المنازعات الزكوية والضريبية من أهم وأدق المواضيع التي يتوجب العناية بها فمن خلال وسائله تتضح معالم المنازعة، ويعرف عبء الإثبات على من يقع خصوصاً في ظل الدور الإيجابي الذي يقوم به القاضي الإداري للوصول إلى الحقيقة، فعدم التساوي بين الأطراف يفرض على القاضي الإداري دوراً مختلفاً عن دور القاضي العادي، الذي يبقى حبيس النصوص النظامية، والبيانات التي تعرض أمامه، في الوقت الذي يتمتع به القاضي الإداري بسلطة إيجابية واستيفائية، تخوله أن يطلب من جهة الإدارة الملفات والمعلومات اللازمة لإنهاء المنازعة، وأن نكولها يعتبر قرينة على صحة الادعاء الذي يقدمه الفرد.



# أنواع المنازعات الزكوية والضريبية



# أنظمة الزكاة والضريبة في المملكة



❖ صدر نظام جباية الزكاة بالأمر الملكي رقم (577/28/17) وتاريخ 1376/03/14هـ، ولائحته التنفيذية بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ، واللائحة التنفيذية الجديدة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2216) وتاريخ 1440/07/07هـ، وقواعد حساب زكاة مكلفي التقديري بالقرار الوزاري رقم (852) وتاريخ 1441/02/28هـ، وتطبق أحكامهم وفقاً للمادة الثانية من اللائحة التي حددت المكلفين بالزكاة كما هو آت:

## المكلفين الخاضعين للزكاة

الشخص الاعتباري

شركة المسؤولية المحدودة

شركة المساهمة

شركة التوصية البسيطة

الحصص الحكومية

الشخص الطبيعي


صاحب المؤسسة الفردية

الشريك المتضامن

❖ يشترط في المكلفين بالزكاة أن يكونوا سعوديين أو خليجيين، وأن تنطبق عليهم شروط الإقامة التي أحالت إليها اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة، والموجودة بالمادة الثالثة من نظام ضريبة الدخل.



❖ حددت المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية مكونات وعاء الزكاة للمكلف الممسك للدفاتر التجارية بأنها كما هو آت:




❖ يضاف إلى ذلك ما ورد في الفقرة (11) من المادة أعلاه التي نصت على أن "أي بند من بنود المطلوبات وحقوق الملكية مؤلّ بنداً من البنود المحسومة من وعاء الزكاة".





❖ حددت المادة الخامسة من اللائحة التنفيذية البنود التي تحسم من وعاء الزكاة للمكلف للممسك للدفاتر التجارية بأنها كما هو آت:



❖ يضاف إلى ذلك ما ورد في القرار الوزاري الصادر برقم (2218) وتاريخ 1440/07/07 هـ المتضمن تحمل الدولة للزكاة المترتبة على الاستثمار في الصكوك والسندات الحكومية.



❖ نصت المادة السادسة من اللائحة التنفيذية على المصاريف التي لا يجوز حسمها من الوعاء الزكوي وفقاً لما هو آت:

- المصاريف غير المرتبطة بالنشاط.
- المصاريف التي لا يتمكن المكلف من إثبات صرفها بموجب مستندات مؤيدة أو قرائن إثبات أخرى.
- الزكاة المستحقة أو المسددة في المملكة أو في أي دولة سواءً كانت عن السنة أو عن سنوات سابقة.
- حصة الموظف في صناديق التقاعد النظامية كصندوق معاشات التقاعد أو التأمينات الاجتماعية أو صناديق التوفير والإدخار.
- قيمة المواد الموردة أو قيمة الخدمات المقدمة من أطراف مرتبطة بالمكلف الزائدة عن الأسعار المستخدمة بين أطراف مستقلة.
- جميع المخصصات باستثناء مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بالنسبة للبنوك شريطة تقديم شهادة من مجلس إدارة البنك تتضمن تحديد مقدار الديون المشكوك في تحصيلها وأن توافق مؤسسة النقد العربي السعودي على ذلك، إضافةً إلى احتياطي الأقساط غير المكتسبة، واحتياطي الأخطار القائمة في شركات التأمين وإعادة التأمين (الاحتياطيات الفنية) بشرط إعادتها للوعاء الزكوي في السنة الزكوية التالية وأن يكون تحديدهما وفقاً للمعايير المهنية المتبعة في هذا النشاط.



# ضريبة الدخل والاستقطاع

❖ صدر نظام ضريبة الدخل بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/01/15هـ، ولائحته التنفيذية بالقرار الوزاري رقم (1535) وتاريخ 1425/06/11هـ، وتطبق أحكامهم وفقاً للمادة الثانية من النظام التي حددت الأشخاص الخاضعين للضريبة كما هو آت:



## تابع – ضريبة الدخل والاستقطاع

❖ نصت الفقرة الأولى والثانية من المادة الثامنة من الفصل الرابع من نظام ضريبة الدخل على الدخل الخاضع للضريبة كما هو آت:

- الدخل الخاضع للضريبة هو إجمالي الدخل شاملاً كافة الإيرادات والأرباح والمكاسب الناتجة عن مزاولة النشاط مهما كان نوعها ومهما كانت صورة دفعها، بما في ذلك الأرباح الرأسمالية وأي إيرادات عرضية، مستقطع منه الدخل المعفى.
- الدخل الناتج من العمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي هو إجمالي الدخل المتحقق من بيع أو تبادل أو تحويل الغاز الطبيعي وسوائله ومكثفات الغاز ما في ذلك الكبريت والمنتجات الأخرى وأي دخل آخر يحصل عليه المكلف من دخل عرضي أو غير تشغيلي مرتبط بنشاطه الرئيس مهما كان نوعه ومصدره، بما في ذلك الدخل المتحقق من استغلال طاقة فائضة في أحد مرافق أوجه نشاط استثمار الغاز الطبيعي.

❖ نصت المادة السادسة في الفصل الثالث من نظام ضريبة الدخل على أن يحتسب الوعاء الضريبي للشخص الطبيعي الواحد بشكل مستقل عن غيره، وأن يحتسب الوعاء الضريبي لشركة الأموال بشكل مستقل عن الوعاء الضريبي للمساهمين أو الشركاء فيها أو الشركات التابعة لها، وأن لا يشمل الوعاء الضريبي للشخص الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية وعائه الضريبي المتعلق بمجال استثمار الغاز الطبيعي، وذات الأمر عند احتساب الوعاء الضريبي لمن يعمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي.



## تابع – ضريبة الدخل والاستقطاع


❖ نصت الفقرات (أ + ب + ج) من المادة السابعة من الفصل الثالث من نظام ضريبة الدخل على أسعار الضريبة وفقاً لما هو آت:

- سعر الضريبة على الوعاء الضريبي (20%) لشركات الأموال المقيمة، وللشخص الطبيعي الأجنبي المقيم الممارس للنشاط، وللشخص غير المقيم الممارس لنشاط من خلال منشأة دائمة، وللمكلف الذي يعمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي.
- سعر الضريبة على الوعاء الضريبي (50%) للمكلف الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية، والبالغة إجمالي استثماراته في المملكة مبلغاً يزيد على ثلاثمائة وخمسة وسبعين مليار ريال.
- سعر الضريبة على الوعاء الضريبي (65%) للمكلف الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية، والبالغة إجمالي استثماراته في المملكة مبلغاً يزيد على ثلاثمائة مليار ريال، وحتى مبلغ ثلاثمائة وخمسة وسبعين مليار ريال.
- سعر الضريبة على الوعاء الضريبي (75%) للمكلف الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية، والبالغة إجمالي استثماراته في المملكة مبلغاً يزيد على مائتين وخمسة وعشرين مليار ريال، وحتى مبلغ ثلاثمائة مليار ريال.
- سعر الضريبة على الوعاء الضريبي (85%) للمكلف الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية، والبالغة إجمالي استثماراته في المملكة مبلغاً لا يزيد على مائتين وخمسة وعشرين مليار ريال.



## تابع – ضريبة الدخل والاستقطاع

❖ حددت المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية المصاريف التي لا يجوز حسمها من الوعاء الضريبي بأنها كما هو آت:




❖ يضاف إلى ذلك ما ورد في الفقرة رقم (11) من المادة أعلاه التي نصت على أن "قيمة المواد الموردة أو قيمة الخدمات المقدمة من أطراف مرتبطة بالمكلف الزائدة عن الأسعار المستخدمة".



## تابع – ضريبة الدخل والاستقطاع

❖ حددت المادة التاسعة من اللائحة التنفيذية البنود التي تحسم من الوعاء الضريبي بأنها كما هو آت:



❖ يضاف إلى ذلك ما ورد في القرار الوزاري الصادر برقم (2218) وتاريخ 1440/07/07 هـ المتضمن تحمل الدولة لضريبة الدخل المترتبة على الاستثمار في الصكوك والسندات الحكومية.



## تابع – ضريبة الدخل والاستقطاع

❖ نصت المادة العاشرة من نظام ضريبة الدخل على الدخول المعفاة من الضريبة وفقاً لما هو آت:


- المكاسب الرأسمالية المتحققة من التخلص من الأوراق المالية المتداولة في السوق المالية في المملكة، وكذلك في سوق مالية خارج المملكة إذا كانت تلك الأوراق متداولة في السوق المالية في المملكة، وبصرف النظر عما إذا كان هذا التخلص قد نفذ من خلال سوق مالية في المملكة أو خارجها، أو من خلال أي وسيلة أخرى، وذلك وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة.
- الكسب الناتج عن التخلص من الممتلكات من غير أصول النشاط.
- التوزيعات النقدية أو العينية المستحقة من استثمارات شركة الأموال المقيمة في الشركات المقيمة أو غير المقيمة متى توافرت الشروط الآتية:-
  1. ألا تقل نسبة مساهمة شركة الأموال المقيمة في رأس مال الشركة المستثمر فيها عن عشرة بالمائة (10%).
  2. ألا تقل مدة ملكية الحد الأدنى لنسبة مساهمة الشركة الواردة أعلاه عن سنة واحدة.





## تابع – ضريبة الدخل والاستقطاع

❖ حددت المادة الثالثة والستون من اللائحة نسب الاستقطاع التي تخضع لها المبالغ الموردة لغير المقيم وفقاً لما هو آت:




# الضريبة الانتقائية

❖ أقرت الاتفاقية الموحدة للضريبة الانتقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/51) وتاريخ 1438/05/03هـ، وصدر نظام الضريبة الانتقائية بالمرسوم الملكي رقم (م/86) وتاريخ 1438/08/27هـ، ولائحته التنفيذية بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (9-1-17) وتاريخ 1438/09/05هـ، وتطبق أحكامهم وفقاً للمادة السادسة من النظام التي حددت الأشخاص الملزمين بالتسجيل لأغراض الضريبة الانتقائية كما هو آت:



## تابع – الضريبة الانتقائية

❖ حددت المادة الثانية والثالثة من اللائحة التنفيذية السلع التي تفرض عليها الضريبة الانتقائية ومعدلاتها بأنها كما هي آت:



## ضريبة القيمة المضافة

❖ أقرت الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/51) وتاريخ 1438/05/03هـ، وصدر نظام ضريبة القيمة المضافة بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/02هـ، ولائحته التنفيذية بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3839) وتاريخ 1439/12/14هـ، وتطبق أحكامهم وفقاً للمادة الثانية من اللائحة التي عرفت الشخص الخاضع للضريبة كما هو آت:

- الشخص الخاضع للضريبة هو الذي يمارس نشاط اقتصادي مستقلاً بقصد تحقيق الدخل، وتم تسجيله لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة أو اعتبر ملزماً بالتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة فيها.
- عرفت المادة الأولى من الاتفاقية الموحدة النشاط الاقتصادي بأنه النشاط الذي يمارس بصورة مستمرة ومنتظمة ويشمل النشاط التجاري، أو الصناعي، أو الزراعي، أو المهني، أو الخدمي أو أي استعمال ممتلكات مادية أو غير مادية، وأي نشاط مماثل آخر.
- تعد كافة المنشآت التي تجاوزت مبيعاتها الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال مدة الاثني عشر شهراً الماضية، أو مبيعاتها المتوقعة الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال الاثني عشر شهراً المقبلة؛ حد (375,000) ريال ملزمة بالتسجيل في ضريبة القيمة المضافة، وتحصيلها وتوريدها إلى الهيئة العامة للزكاة والدخل.



## تابع - ضريبة القيمة المضافة

❖ تضمن الفصل الخامس والسادس من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة التوريدات المعفاة والتوريدات الخاضعة لنسبة الصفر والممثلة فيما هو آت:

### التوريدات المعفاة والخاضعة لنسبة الصفر

#### التوريدات الخاضعة لنسبة الصفر

صادرات السلع من المملكة

الخدمات الموردة لغير مقيمي  
مجلس التعاون الخليجي

نقل السلع والركاب

الأدوية والمعدات الطبية

المعادن الاستثمارية

#### التوريدات المعفاة

الخدمات المالية

تأجير العقار السكني أو ترخيصه

❖ يضاف إلى ذلك ما ورد في الأمر الملكي رقم (أ/86) وتاريخ 1439/04/18هـ والذي نص على أن "تتحمل الدولة ضريبة القيمة المضافة عما لا يزيد عن مبلغ (850,000) من سعر شراء المسكن الأول للمواطن".



# الاختصاص القضائي في المنازعات الضريبية

❖ نص الأمر الملكي الصادر برقم (65474) وتاريخ 1439/12/23هـ على تشكيل دوائر اللجان الضريبية المنصوص عليها في المادة السابعة والستون من نظام ضريبة الدخل، والمعدلة بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وفقاً لما هو آت:

## دوائر اللجان الضريبية



## المدد النظامية الخاصة بالاعتراضات الزكوية والضريبية

- ❖ نصت الفقرة رقم (1) من المادة الخامسة والعشرون من اللائحة التنفيذية الجديدة لنظام جباية الزكاة على أن "يسبق دعوى التظلم من قرارات الهيئة تقديم المكلف اعتراضاً أمام الهيئة خلال ستين (60) يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار، وعلى الهيئة البت في الاعتراض خلال تسعين (90) يوماً من تاريخ تقديمه، وفي حال رفض الهيئة للاعتراض أو مضي مدة التسعين (90) يوماً المذكورة دون البت فيه، جاز للمدعي التقدم بدعوى أمام لجنة الفصل خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ الإبلاغ برفض الهيئة للاعتراض أو مضي مدة التسعين (90) يوماً المذكورة".
- ❖ نصت الفقرة رقم (1) من المادة الستون من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل على أن "يحق للمكلف الاعتراض على الربط أو إعادة الربط عليه من قبل المصلحة خلال المدة النظامية المحددة بستين يوماً من تاريخ تسلمه خطاب الربط أو إعادة الربط".
- ❖ نصت المادة السابعة والعشرون من نظام الضريبة الانتقائية على أن "يجوز لمن صدر ضده قرار بالعقوبة التظلم منه أمام الجهة القضائية المختصة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العلم به".
- ❖ نصت المادة السابعة والعشرون من نظام ضريبة القيمة المضافة على أن "يجوز لمن صدر ضده قرار بالعقوبة التظلم منه أمام الجهة القضائية المختصة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العلم به".



---

ختاماً شكراً لكرم وقتكم وحسن استماعكم



+966545050625



Mansour\_mhj@Hotmail.com

